



جمعية معافاة الصحية

Moafa Health Association

مرخصة من المركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي برقم ١١٢١

لائحة الاجر الاضافي

اعتمد مجلس إدارة جمعية معافاة الصحية هذه الاليات في
محضر الاجتماع رقم: (13) لعام 2023م في دورته الاولى
بتاريخ: 2022/04/01م، كما أوصى المجلس بتعميمها على ذي
الشأن للعمل بموجبها



تمهيد

تماشياً مع نظام العمل والعمال تم إقرار لائحة الأجر الإضافي للعاملين بالجمعية وفق المواد التالية

● المادة الأولى: ساعات العمل الرسمية بالجمعية

تكون عدد ساعات العمل المطلوبة من الموظف 48 ساعة أسبوعياً، بواقع 8 ساعات يومياً على مدار ستة أيام في الأسبوع، دون أن يدخل في 1/ احتساب هذه الساعات الوقت المُستَغْرَق في الذهاب إلى موقع العمل أو العودة منه. وتُحدّد بداية ونهاية ساعات العمل الرسميّة بناءً على ما تفتضيه مصلحة العمل، مع الأخذ بالاعتبار ألا تدخل فترات الراحة التي تتخلّل ساعات العمل الرسمية ضمن حساب ساعات العمل المقررة رسمياً يُستَقْطَع من ساعات العمل الرسمية الوقت اللازم لأداء الصلوات 2/ يقتصر التكلفة بالعمل خارج ساعات الدوام الرسميّة عندما يثبت للمدير المسؤول بأنه لا يمكن إنجاز عمل معيّن خلال ساعات الدوام الرسميّة 3/

● المادة الثانية: العمل الإضافي

يعتبر عملاً إضافياً كل عمل يكلف به العامل بعد ساعات الدوام العادية أو في أيام الأعياد والعطلات المنصوص عليها في هذه اللائحة يتم تكليف العامل بالعمل الإضافي بناءً على أمر كتابي يصدره المدير التنفيذي أو من ينوب عنه يبين فيه عدد الساعات الإضافية التي يعملها العامل المكلف وعدد الأيام اللازمة لذلك وفق ما نصّت عليه المادة (106) من نظام العمل. وتسلم للعامل صورة خطية من التكلفة الكتابي مصدقة بختم الجمعية

● المادة الثالثة: الأجر على ساعات العمل الإضافي

تدفع الجمعية للعامل عن ساعات العمل الإضافية أجراً إضافياً وفق ما نصت عليه المادة (107) من نظام العمل والعمال (يجب على صاحب العمل أن يدفع للعامل أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة مضافاً إليه 50% من أجره الأساسي (في الأيام العادية، وأجر (ساعتين مضافاً إليه 50% من أجره الأساسي) في أيام العطل والأعياد

● المادة الرابعة

كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة يتم الرجوع فيه إلى نظام العمل والعمال السعودي

